

٢ - تدعوا تلك البلدان إلى أن تعلن رسمياً، ريشما يتم إنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط وأنشاء عملية إنسانها، امتناعها، على أساس متبادل، عن إنتاج الأسلحة النووية وأجهزة التفجير النووي أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر :

٣ - تطلب إلى تلك البلدان أن تمنع، على أساس متبادل، عن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها؛ وأن توافق على وضع جميع أنشطتها النووية تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية :

٤ - تدعوا كذلك تلك البلدان، ريشما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وأنشاء عملية إنسانها، إلى أن تعلن، وفقاً للفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة، تأييدها لإنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن :

٥ - تُعيد من جديد تأكيد توصيتها للدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تمنع عن أي عمل ينافي روح ومقصد هذا القرار وهدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط في ظل نظام فعال من الضمانات، وأن تتعاون مع دول المنطقة في جهودها لتحقيق هذه الأهداف :

٦ - تجدد دعوتها للأمين العام إلى مواصلة استقصاء إمكانيات تحقيق تقدم نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط :

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والثلاثين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط".

٨٤ الجلسة العامة

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٦٥/٣٢ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٥ بـ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٧٦ بـ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٧٣/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ٨٣/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا،

وإذ تكرر الاعراب عن امتناعها بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مختلف المناطق الإقليمية من العالم هو

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والثلاثين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية".

٨٤ الجلسة العامة

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٦٤/٣٢ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، الذي أشادت فيه بأغلبية ساحقة، بفكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، الذي أقرت فيه بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يحظى بتأييد واسع في المنطقة،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، الذي أعربت فيه عن امتناعها بأن التقدم نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيعزز كثيراً قضية السلام في المنطقة وفي العالم،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أعربت فيه عن امتناعها بأن استحداث قدرة نووية سبعة من تعزيز الحاله ويلحق ضرراً بالغاً بالجهود الرامية إلى خلق جو من الثقة في الشرق الأوسط.

وإذ تسترشد بتوصياتها ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة والتي تتناول مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإدراكاً منها لأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيعزز السلام والأمن الدوليين تعزيزاً كبيراً،

١ - تحتَ جمع الأطراف الذين يعنهم الأمر مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛ وتدعوا البلدان التي يعنيها الأمر إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢١)، كوسيلة لتحقيق هذا الهدف :

(٢٠) المرجع نفسه، الفقرة ٦٣ (د).

(٢١) القرار ٢٣٧٣ (د - ٢٢)، المرفق.